

كتاب الأم

القراءة في صلاة الجمعة .

قال الشافعي C تعالى : أخبرنا إبراهيم بن محمد قال : حدثني عبد الله بن أبي لبيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة [أن النبي A قرأ في ركعتي الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين] قال الشافعي : أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع [عن أبي هريرة : أنه قرأ في الجمعة بسورة الجمعة وإذا جاءك المنافقون فقال عبيد الله] : فقلت له : قرأت بسورتين كان علي رضي الله تعالى عنه يقرأ بهما في الجمعة فقال : إن رسول الله A كان يقرأ بهما [قال الشافعي : أخبرنا إبراهيم بن محمد قال : حدثني مسعر بن كدام عن معبد بن خالد عن سمرة بن جندب عن النبي A أنه كان يقرأ في الجمعة بـ { سبح اسم ربك الأعلى } و { هل أتاك حديث الغاشية } قال الشافعي : أحب أن يقرأ يوم الجمعة في الجمعة بسورة الجمعة وإذا جاءك المنافقون لثبوت قراءة النبي A بهما وتواليهما في التأليف وإذا كان من يحضر الجمعة بفرض الجمعة وما نزل في المنافقين قال الشافعي : وما قرأ به الإمام يوم الجمعة وغيرها من أم القرآن وآية أجزاءه وإن اقتصر على أم القرآن أجزاءه ولم أحب ذلك له قال الشافعي : وحكاية من حكى السورتين اللتين قرأ بهما النبي A في الجمعة تدل على أنه جهر بالقراءة وأنه صلى الجمعة ركعتين وذلك ما لا اختلاف فيه علمته فيجهر الإمام بالقراءة في الجمعة ويصليها ركعتين إذا كانت جمعة فإن صلاها ظهرا خافت بالقراءة وصلى أربعاً قال الشافعي : وإن خافت بالقراءة في الجمعة أو غيرها مما يجهر فيه بالقراءة أو جهر بالقراءة فيما يخافت فيه بالقراءة من الصلاة كرهت ذلك له ولا إعادة ولا سجود للسهو عليه قال الشافعي : وإن بدأ الإمام يوم الجمعة فقرأ بسورة المنافقين في الركعة الأولى قبل أم القرآن عاد فقرأ أم القرآن قبل أن يركع أجزاءه أن يركع بها ولا يعيد سورة المنافقين ولو قرأ معها بشيء من الجمعة كان أحب إلي ويقرأ في الركعة الثانية بسورة الجمعة